رابط المادة على منصة باحث

مقاطع المجالس الفقهية

أنه يطالب شخص بدين وهذا الرجل غير راضٍ أن يدفع الدين، ثم بعد ذلك يريد الآن أن يرفع عليه قضية

محمد هشام طاهري

جزاك الله خير شيخ. هلا عبد الوهاب. واحد من الشباب اه طالب صاحب دينكم. وما رد يا اخي. الحين بيشتكي عليه. وهل يجوز يعني نفس مضرة عليه ولا هذا يعتبر من الربا. نعم. هذا سؤال مهم يقول انه يطالب شخص بدين وهذا - 00:00:00

الرجل غير راضي ان يدفع الدين. ثم بعد ذلك يريد الان ان يرفع له قضية ويطالبه بالدين ويترتب عليه مضرة هل له ان يطالب بالمضرة او لا ليس له ذلك. اولا انصح الذين يأخذون ديون الناس ان يتقوا الله جل وعلا. وان يوفوا - 00:00:20

عهود وبالوعود فلا حول ولا قوة الا بالله يأتيك الرجل يقبل يديك ورجليك عشان تعطيه دين ثم بعد ذلك لما تعطيه الدين تتصل عليه ها ليرفع الهاتف حتى لو يقول لك اخرني ما هو راضي يرد عليك - 00:00:40

هذا امر لا يجوز ايها الاخوة هذا امر لا يجوز وليس من الرجولة. اذا انت لم تستطع ان تؤدي الدين تعال الى الرجل وكلمه بالتي هي احسن واطلب منه مهلة اخرى - 00:00:58

ان اخاك المسلم لن يقصر معك ما دام قادرا على ذلك بعض الناس نسأل الله السلامة والعافية على قولة العوام اذا اعطيته الدين يا وجه الضيف ما تعرف وين راح - 00:01:11

ما يصير هذا الكلام ما يصير هذا الكلام يعني اذكر ان احد الناس طلب من احد اقاربنا دين فاعطاه الدين قال له بعد شهرين يقول سنتين كلما رآني يغير وجه طريقي واذا اتصلت عليه تليفون ما يرد علي - 00:01:24

طيب هذا ما يجوز اذا كان حتى لو ما عندك تعال اعتذر. هذا خلاف المروءة خلاف الرجولة لكن لو انه ركب رأسه قال ما اعطيك مثل فاراد الرجل ان يرفع عليه قضية فيأخذ دينه بحكم القضاء وترتب على ذلك - 00:01:45

ظرر انتبهوا الان ينظر الى الاضرار المترتبة على الدين. ان كان يطالب بالدين والاضرار المترتبة عليه في مطالبة يعني مثلا المحامي يريد فلوس فطالب ان يدفع هو قيمة المحاماة فهذا شرعا لا بأس به - 00:02:04

لانه لم يأخذ فائدة على الدين وانما اخذ عين ما له وانما اخذ الزيادة للظرر الذي لحق به لانه دفع بحالو اما ان يقول بعض المحامين نسأل الله السلامة والعافية ماديين ما ينظرون للشرع. اذا جيته وقلت له انا اطالب فلان بعشرين الف دينار ولا عشرة الاف دينار مو راضي يدفع لي. قال - 00:02:24

اكتب انك تطالب بعشرين الف وان هذه المال لو كان عندك كنت تطلع منها كل سنة خمسة الاف دينار. وهو تأخر عشر الاف فهذه خمسة وعشرين وعشرين وعشرين صاروا خمسة واربعين - 00:02:48

ولي النصف ولك النصف هذا ما يجوز هذا محرم لان الدين انت اعطيته لله. ما دام اعطيت الدين لله ما يجوز ان تحسب عليه لو كان الدين عندك كم كنت ستربح من ورائي. هذا امر محرم - 00:03:03

انما تطالب بقدر اتعاب المحاماة منه هذا امر لا بأس به. زيادة على ذلك لا يجوز ما دمت داينته لله تبارك وتعالى نعم تفضل - 00:03:16